

## " الوفاء بالعهد "

ومن الأخلاق القرآنية الكريمة، الوفاء بالعهد، فلا بد من ضوابط للحياة. حياة المرء مع نفسه، وحياته مع غيره من الناس، الأقربين والأبعدين من الأهل والعشيرة، والجماعة، والأمة، والأصدقاء، والأعداء، وكل ما يحيط بالإنسان في هذا الكون، ثم حياته مع ربه - سبحانه وتعالى، والعلاقة بالله - عز وجل - هي أساس الحياة جميعا، لذلك يقول الله - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ هَيْمَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [سورة المائدة: ١]

إن الإسلام يقيم هذه الضوابط في حياة الناس، ويحددها بوضوح ويربطها كلها بالله - سبحانه وتعالى - حتى لا يكون الأمر فيها للأهواء، والشهوات المتغيرة، ولا للمصالح العارضة التي يراها فرد، أوتراها مجموعة، أوتراها أمة فيحطمون في سبيلها هذه الضوابط التي أقامها الله . سبحانه . هي المصلحة ما دام الله هو الذي أقامها للناس، فهي في مصلحة الناس جميعا، ولورأها البعض غير ذلك فمن الواجب على المسلم التسليم والإذعان، والانقياد، والطاعة، فلا تقدير للمرء أمام تقدير الله - عز وجل - حيث أن الله - سبحانه - هو العالم بأحوال العباد، وما يكون في مصلتهم .

لا تدبر لك أمرا  
فأولوا التدبير هلكا  
سلم الأمر إلينا  
نحن أولى بك منك  
هذه الضوابط يسمها الله - عز وجل - " العقود " فقال سبحانه :- " يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ " وهولفظ ينتظم، ويشمل كل عقد وعهد بين الإنسان وربه، وبين الإنسان والإنسان .

يقول " ابن عباس " - رضي الله عنهما - " العقود هي العهود وهي ما أحل الله، وما حرم، وما فرض في القرآن كله من التكليف والأحكام . وهذا القول اختاره الطبري والزمخشري والأرجح هو العموم، فهو أمر بالوفاء بكل عقد . وهو أيضا اختيار صاحب " البحر المحيط " وجمع من المفسرين . قال " بن اسلم " : هي ستة : عهد الله، وعقد الحلف، وعقد الشركة، وعقد البيع وعقد النكاح، وعقد اليمين، وهوكذلك في " ابن كثير " .

" أن الله يحكم ما يريد " يعنى يقضى في خلقه بما يشاء لأنه الحكيم في أمره ونهيه

ويقول " ابن كثير " في معنى هذه الآية " هي عهد من محمد رسول الله - ﷺ - " العمر بن حزم " حين بعثه إلى اليمن أمره بتقوى الله في أمره كله ، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون " .

وعن " ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : يعنى العقود يعنى العهود وهى ما احل الله ، وما حرم ، وما فرض ، وما حد في القرآن كله ، ولا تغدروا ، ولا تنكثوا ، ثم شدد في ذلك فقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٧] .

وهذه آية تدل على لزوم العقد وثبوته ، فيقتضى نفى خيار المجلس ، وهذا مذهب " أبى حنيفة ومالك " وخالفهم في ذلك " الشافعي ، وأحمد ، والجمهور " والحجة في ذلك ما ثبت في الصحيحين عن " ابن عمر - رضي الله عنهما - قال ، قال رسول الله - ﷺ - " البياعان بالخيار ما لم يتفرقا " وفي لفظ آخر " للبخاري " " إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا " وهذا صريح في إثبات خيار المجلس المتعقب لعقد البيع ، وليس هذا منافياً للزوم العقد ، بل هو من مقتضياته شرعاً ، فالتزامه من تمام الوفاء بالعقود ، فإذا أبرم المسلم عقداً فيجب عليه أن يحترمه ، وإذا أعطى عهداً فيجب أن يلتزمه ، ومن الإيمان أن يكون المرء عند كلمته التي قالها ينتهي إليها كما ينتهي الماء عند شطآنه فيعرف بين الناس بالوفاء بالعقود ، والالتزام بالعهود ، فالعهد لا بد من الوفاء به ، كما أن اليمين لا بد من البر بها ، ومناط الوفاء والبر ، أن يتعلق الأمر بالحق والخير ، وإلا فلا عهد في عصيان ، ولا يمين في مآثم ، يقول رسول الله - ﷺ - : " من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ، فليكفر عن يمينه وليفعل الذي هو خير " فلا عقد ولا تعهد إلا بمعروف (١) .

روى " أنس بن مالك " قال : غاب عم " أنس بن النضر " عن قتال " بدر " فقال : يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين !! لئن أشهدني الله مع النبي قتال المشركين ليرين ما أصنع !! فلما كان يوم " أحد " انكشف المسلمون فقال : اللهم انى اعتذر إليك مما صنع هؤلاء - يعنى أصحابه - وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء - يعنى المشركين . ثم تقدم ، فاستقبله " سعد بن معاذ " فقال : يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضرانى لأجد ريحها من دون أحد !! قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع ، ثم تقدم ، قال أنس : فوجدناه به بضعاً وثمانين ما بين ضربة بالسيف ، وطعنة بالرمح ، ورمية بسهم ،

ووجدناه وقد مثل به المشركون ، فما عرفه إلا أخته بشامة فيه أوبينانه . قال أنس : كنا نرى أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه . ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا بَدِيلًا﴾ [سورة الأحزاب: ٢٣] .

ويقول الإمام " الغزالي " ولا أعنى به صاحب " الإحياء " ولكنى أعنى به إمام العصر الحديث المغفور له- بإذن الله تعالى - الشيخ " محمد الغزالي " والوفاء بالعهد يحتاج إلى عنصرين ، وإذا اكتملا في النفس سهل عليها أن تنجز ما التزمت به ، فإن الله أخذ على " آدم " أبي البشر ، عهداً مؤكداً ألا يقرب الشجرة المحرمة لكن " آدم " ما لبث أن نسي وضعف ، ثم نكث في عهده ، قال تعالى :- ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا آلَ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً﴾ [سورة طه: ١١٥] فضعف الإرادة وضعف العزيمة عائقان كثيفان عن الوفاء بالواجب ، والإنسان . تتجدد الحوادث أمامه ، وترادف الهوموم المختلفة عليه- يفعل الزمان فعله العجيب في نفسه فتحبوا المعالم الواضحة ، ويمسى ما كان بارزاً في نفسه لا يكاد يبين ، والذكر المضطرد اليقظ ضرورة لازمة للوفاء ، فمن أين لناسي العهد أن يفى به ؟ لذلك ختمت أية العهد بعنصر التذكير ، وهو قول الله تعالى : ﴿... وَيَعَاهِدُ اللَّهُ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّانِكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١٥٢] وأقذار الرجال تتفاوت تفاوتاً شاسعاً في هذا المضمار ، وإن ثمن الوفاء قد يكون فادحاً ، قد يكلف المال ، أو الحياة ، أو الأحبة ، بيد أن هذه هي تكاليف المجد المنشود في الدنيا والآخرة ، يقول الشاعر :

لولا المشقة ساد الناس كلهم الجود يفقر والإقدام قتال

والعهود التي يرتبط بها المسلم درجات ، فأعلاها مكانةً ، وأقدسها زمناً العهد الأعظم الذي يكون بين العبد وربّه ، فإن الله خلق الإنسان بقدرته ، ورباه بنعمته ، وطلب منه أن يعرف هذه الحقيقة ، وإن يعترف بها ، وإلا تشرد به الغواية فيجعلها ويجحدها .

﴿أَلَمْ نَعَاهِدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَىٰ آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [٦٠] ﴿وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [سورة الروم: ٦٠: ٦١] .

وإذا كان هناك من البشر من لم يستمع إلى المرسلين ، ويشهد بما جاءوا به ، فإن له من فطرته سائفاً يحدوه إلى ربه ، ويبصره بخالقه ، مهما حفلت البيئة بصنوف الفساد، وضروب التخريف ، وهذا هو معنى الميثاق الذي أخذه الله على الناس كافةً ، يقول الحق- سبحانه وتعالى- في محكم كتابه الكريم: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا

غَفِيلِينَ ﴿١٧٣﴾ أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَنْهَلِكُمْ مَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٤﴾ وَكَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٥﴾ [سورة الأعراف: ١٧٢: ١٧٤].  
 والوفاء بالعهد أساس كرامة الإنسان في الدنيا، وسعادته في الآخرة، قال تعالى  
 ﴿...أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ وَإِنِّي فَأَرْهَبُونِ﴾ [سورة البقرة: ٤٠].  
 قص "عوف بن مالك" - رضي الله عنه - قال: كنا عند النبي - ﷺ - تسعة  
 أو ثمانية أو سبعة فقال - عليه الصلاة والسلام - ألا تبايعون رسول الله؟ فبسطنا أيدينا  
 وقلنا: نبايعك يا رسول الله، قال: على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وتصلوا  
 الصلوات الخمس وتسمعوا وتطيعوا، وأسر كلمة خفية، قال: ولا تسالوا الناس شيئاً، قال  
 عوف بن مالك - رضي الله عنه - " فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط صوط أحدهم فما  
 يسأل أحداً أن يناوله إياه " (١) فانظر إلى الوفاء بالبيعة، ودقة تنفيذها، وليس هذا إلا  
 نصحاً لكل طائفة بما تعتبر أجوح إليه، فالحاكم يُنصَح ألا يظلم، والتاجر ينصح بالآيغش،  
 والموظف ينصح بالا يرتشي وهكذا، وإلا فكل مسلم مكلف بالدين كله، وقد ظهرت في بلاد  
 الإسلام فرق تُعطى عهداً خاصة لا ينبغي الاكتراث بها فهو لاء كأدعياء الطب، الذين  
 يصفون الأدوية المزورة فلا تزيد المرضى إلا مرضاً وتعاليم الإسلام كل لا يتجزأ، والعمل بها  
 واجب محكم في كل زمان ومكان، والعهد الذي قطعه الأنصار - رضي الله عنهم - على  
 أنفسهم يعد من ألع المواثيق والعهود في تاريخ العقائد، وأدلهما على التجرد لله، والفناء في  
 سبيل الحق.

وقد تم في ليلة رائعة في موسم الحج وعاد الناس بعدها يعالجون شئونهم المتباينة  
 بيد أن تبعات هذا العهد لزمّت أصحابه فقبلوها رغبة لا رهبة، وعن سماحة وطواعية،  
 وقدموا دماءهم الذكية سهلة في غزوة " بدر الكبرى".  
 وكان النبي - ﷺ - في الأزمات العسود يعتمد على هذا الوثوق لنصرة الدين،  
 وإعلاء كلمة الله، فلما انكشف المسلمون في الجولة الأولى من معركة " حنين"، أهمل  
 رسول الله - ﷺ - الجموع الكثيرة التي دخلت - بعد - في الإسلام، وصاح بالأوفياء  
 الذين بايعوه في العقبة لإنقاذ الموقف. قص " انس" - رضي الله عنه - قال: لما كان يوم  
 حنين أقبلت، هوازن، وغطفان، وغيرهم بذرايعهم، ونعمهم ومع رسول الله - ﷺ - يومئذ  
 عشرة آلاف، ومعهم الطلقاء فأدبروا عنه حتى بقى وحده، فنادى يومئذ نداءين، لم يخلط

بينهما شيئاً ، التفت عن يمينه فقال : يا معشر الأنصار ، فقالوا : لبيك يا رسول الله ، نحن معك أبشر ، ثم التفت عن يساره فقال : يا معشر الأنصار ، فقالوا : لبيك يا رسول الله ، ابشرونا نحن معك ..... وهو على بغلة بيضاء فنزل فقال: أنا عبد الله ورسوله، فانهزم المشركون وأصاب غنائم كثيرة فقسمها بين المهاجرين والطلقاء، ولم يعط الأنصار منها شيئاً فقالوا: إذا كانت الشدة فنحن ندعى ويعطى الغنائم غيرنا ؟ فبلغه ذلك فجمعهم وقال : يا معشر الأنصار ما شئ بلغني عنكم ؟

فسكتوا ، فقال : يا معشر الأنصار أما ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون بمحمد - ﷺ - تحوزونه إلى بيوتكم ؟ قالوا: بلى يا رسول الله رضينا، فقال رسول الله - ﷺ - لوسلك الناس واديا، وسلك الأنصار شعبا، لسلكت شعب الأنصار" (١) .  
ومن الوفاء المحمود أن يذكر الرجل ماضيه الذاهب لينتفع به في حاضره ومستقبله فإن كان معسراً فأغناه الله ، أو مريضاً فشفاه الله ، فليس يسوغ له أن يفصل بين أمسه ويومه بسور غليظ ، ثم يزعم أنه ما كان قط فقيراً ، ولا مريضاً ويبنى على غروره بحاضره مسلكا ، كله فظاظة وجحود ، وضد أى نوع من الغدر ينتهي بصاحبه إلى النفاق وربما انطرد به من رحمة الله فلم تتسع بعدئذ له .

روى أن رجلاً من أهل المدينة يُدعى " ثعلبة " أتى مجلساً من مجالس الأنصار فأشهدهم " لئن آتاني الله من فضله آتيت منه كل ذي حق حقه وتصدقت منه ووصلت القرابة ، فمات ابن عم له ، فورث منه مالا ، فلم يف بشئ مما عاهد عليه ، فنزل قول الله : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنِ آتَيْنَاهُم مِّن فَضْلِهِ لَسَخِرْنَا مِنْ فِضْلِهِ لِنُضِدَّكَ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (٧٥) فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِقَافًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّمَهُ الْغَيْبِ ﴿٧٨﴾ [سورة التوبة: ٧٥: ٧٨].

ومن القصص الدالة على شؤم الغدر وعقوق النعمة ، ما رواه " أبوهريرة " - رضي الله عنه - عن رسول الله - ﷺ - قال : " أن ثلاثة من بني إسرائيل أبرص ، واقرع ، وأعمى ، أراد الله أن يبتليهم فبعث إليهم ملكاً فأتى الأبرص فقال : أى شئ أحب إليك ؟ قال : لون حسن وجلد حسن ، ويذهب عنى الذي قدزنى الناس ، فمسحه فذهب عنه قدره وأعطى لونا وجلداً حسناً فقال : أى المال أحب إليك ؟ قال : الإبل فأعطاه ناقة عشراء

وقال: بارك الله لك فيها ، ثم أتى الأقرع فقال : اى شئ أحب إليك ؟ قال : شعر حسن ويذهب عنى هذا الذي قدرنى الناس ، فمسحه فذهب عنه وأعطى شعرا حسنا قال: فأى المال أحب إليك ؟ قال : البقر ، فأعطى بقرةً حاملا وقال : بارك الله لك فيها ، ثم أتى الأعمى فقال : أى شئ أحب إليك ؟ قال: أن يرد الله على بصري فمسحه فرد الله عليه بصره ، قال : فأى المال أحب إليك ؟ قال الغنم ، فأعطى شاةً ولآدةً ، فأنتج هذان ، وولد هذا فكان لهذا واد من الإبل ، ولهذا واد من البقر ، ولهذا واد من الغنم ، ثم انه أتى - أى الملك - الأبرص في صورته وهيئته فقال : رجل مسكين قد انقطعت بى الحيال في سفري ، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن بعيراً أتبلغ به سفري ، فقال " الحقوق كثيرة فقال : كأني أعرفك ؟

ألم تكن أبرص يقذرك الناس ، فقيراً فأعطاك الله ؟ قال : إنما ورثت هذا المال كابراً عن كابر قال : إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت ، وأتى الأقرع في صورته ، فقال له مثل ذلك، ورد عليه مثل ما رد الأول فقال : إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت ، ثم أتى الأعمى في صورته وهيئته فقال له مثل ما قال فقال : قد كنت أعمى فرد الله على بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت ، فوالله لا أجهدك اليوم لشيء أخذته لله ، فقال : امسك مالك ، فإنما ابتليتكم فقد رضي عنك وسخط على صاحبك " (١).

والإسلام يوصى باحترام العقود ، والتي تسجل فيها الالتزامات وغيرها قال - ﷺ -  
" المسلمون عند شروطهم " (٢).

ومما لا ريب فيه أن الثقة في ميدان التجارة وجميع المعاملات الاقتصادية أساسها الوفاء بالعهد ، بيد أنه من الواجب أن تكون الشروط متفقة مع الشريعة الإسلامية وإلا جاءت مخالفة للشريعة الإسلامية ، فلا يجب على المسلم أن يلتزم بها .

وقد منح الإسلام عقد الزواج مزيداً من الرعاية فقال رسول الله - ﷺ - : " أن أحق ما وفيتم به من الشروط ما استحلتتم به الفروج "

ومن ثم فليس يجوز لرجل دخل بامرأة أن يغال درهماً من حقها ، وفى الحديث "أيما رجل تزوج امرأة على ما قل من المهر ، أوكثر ليس في نفسه أن يؤدى إليها حقها ، خدعها ، فمات ولم يؤد إليها حقها لقي الله يوم القيامة وهو زان وأيما رجل استدان ديناً

1- رواه البخاري .

2- رواه البخاري .

لا يريد أن يؤدي إلى صاحبه حقه ، خدعه حتى اخذ ماله فمات ولم يؤدي إليه دينه ، لقي الله وهو سارق" (١).

وقد تتابعت آيات القرآن الكريم تحض على الوفاء ، وتنهى عن الغدر والخيانة ، فقال تعالى :- ﴿... وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَاتِبٌ مَسْئُولٌ﴾ [سورة الأعراف: ٣٤] . وقال تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ اللَّهَ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة النحل: ٩١: ٩٢] وقد بين الله - سبحانه - أن الخيانة والغدر ينزعان الثقة ، ويثيران الفوضى في المجتمع المسلم ، ويمزق ما بين المسلمين من وشائج وأمشاج.

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخْلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبُلُوكُمْ اللَّهُ بِهِمْ وَلِيَبَيِّنَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ [سورة النحل: ٩٢] .

فقد يحل الرجل عقداً أبرمه ليحظ بربح أوفر ، وقد تتعاقد الأمة مع أمة أخرى ، أو دولة مع دولة أخرى ، أو إمارة مع إمارة أخرى لمصلحة انفع لديها بيد أن الدين يكره ان تداس الفضائل في سوق المنفعة العاجلة ، كما يكره الاسلام أن تنطوى النفوس على النيات المغشوشة ، ويوجب الشرف على الفرد والجماعة حتى تُصان العقود على الفقر والغنى ، والنصر والهزيمة ، يقول الله سبحانه : ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخْلًا بَيْنَكُمْ فَزِيلَ قَدَمُكُمْ بَعْدَ بُيُوتِهَا وَتَذَوْفُوا سُوءَ مَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [سورة النحل: ٩٤: ٩٥] .

والوفاء بالحق والعهد واجب على المسلم والكافر ، حيث ان الفضيلة لا تتجزأ ، فليس من الإسلام ، أو الوفاء بالعهد أن يكون المرء كريماً مع قوم خبيساً ونذلاً مع آخرين حيث المدار على الوفاء بالعهد ، فما دام العهد موافقاً للشريعة الاسلامية لا يصح نقضه ، ولا خيانته ، بل يجب الوفاء به ، وفي الوفاء به مرضاة لله ورسوله سواءً أكان مع مسلم أو كافر ، وقد قال رسول الله - ﷺ - في " حلف الفضول " وهو حلف تم في الجاهلية ، لودعيته به في الاسلام لاجبت .

وعن عمرو بن الحمق - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : " أيما رجل آمن رجل على دمه ، ثم قتله فأنا من القاتل برئ ، وان كان المقتول كافراً " (٢) .

1- رواه الطبراني .

2- رواه ابن ماجه .

هذا البيان الحاسم ، والتبيان الصارح ، والتوجيه الراشد يهبط اللثام عن روح الإسلام في معاملة الذين لم يعتنقوه ، فبينما ترى اليهود ينكرون على غيرهم حق الوفاء ، ويبخلون عليهم بنبل المعاملة ، ويحسبون أنهم وحدهم " أبناء الله وأحباؤه " وأن الله جعل رحمته ، وأمانه لشعب اسرائيل فحسب ترى الاسلام يدفع بحمية بالغة عمن منحهم ذمته ، وأدخلهم في عقده ، ويتحدث عن الكافرين الى المسلمين حديثاً له مغزاه ، وهدفه ومرماه ، فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْمِلُوا سَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَاتِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَكُمْ شَتَانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَنفُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾ [سورة المائدة: ٢].

فانظر كيف كان تصوير الآيه الكريمة لنظر الكفار ، وتماشت مع مزاعمهم وهم وثنيون فعدتهم طلاب فضل من الله ورضوان وطلبت من المسلمين مهما بلغت قوتهم أن يتعاونوا على البر والتقوى ، لا على الإثم والعدوان . ومن الشئون والتعاليم التي اهتم بها الإسلام ، ونوه بقيمة الوفاء فيها " الدينون " فإن سداد الديون من الحقوق المؤكدة لدى الله . سبحانه . كما نهى عن المطل ، وتأخير السداد وكان أول ما شرعه الاسلام حرمة الاستدانة إلا لحاجة قاهرة ، فمن الحرام أن يفترض المرء في أمور يمكن الاستغناء عنها ، بل عُد ذلك من الآثام التي يلحقها القصاص .

عن عبد الله بن عمر- رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله - ﷺ - " إن الدين يقضى من صاحبه يوم القيامة اذا مات ، إلا من يدين في ثلاث خلال: الرجل تضعف قوته في سبيل الله فيستدين يتقوى به لعدوا الله وعدوه ، ورجل يموت عنده مسلم لا يجد ما يكفنه ويواريه الا بدين ، ورجل خاف على نفسه العزوبة فينكح حسبه على دينه " (١) .

وفي رواية أخرى ان رسول الله - ﷺ - قال : " يدعوا الله بصاحب الدين يوم القيامة ، حتى يوقف بين يديه ، فيقال : يا ابن آدم فيم أخذت هذا الدين ؟ وفيم ضيعت حقوق الناس ؟ فيقول : يارب انك تعلم انى أخذته فلم أكل ، ولم أشرب ، ولم البس ولم أضيع ، ولكن أتى على ما حرق ، وإما سرق ، وإما ضيعة . فيقول الله : صدق عبدى انا احق من قضى عنك . فيدعوا الله بشئ فيضعه فى كفة ميزانه فيرجح حسناته على سيئاته فيدخل الجنة بفضل رحمته " (٢) .

1 - رواه ابن ماجه .  
2 - رواه احمد وضيعة .

ويتضح لنا من هذا الحديث ان الله -عز وجل- يعذر من يضطر إلى الدين لازمة شديدة ، والذي يعجز عن القضاء لمصائب جائحة ، أما الذي يقترض دون اضطرار كما وأماناً الى ذلك آنفاً ، أوجائحة ومصيبة شديدة تلم به فهو سارق جرى .

ويقول رسول الله - ﷺ -: " من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله " (١) .

والإسلام بهذه التعاليم يريد أن يوفر للديون الضمانات اللازمة حتى لا يتلاعب الناس أو يستغلوا أموال غيرهم .

وليتأكد المسلم من أن الوفاء بالديون أمر لا ريب فيه ، وان أداء الحقوق لأصحابها وسداد الدين أمر لا مفر منه فهو من الأمور المقررة في الإسلام ، وهذا عين الحق والعدل ، والسلوك الحضارى الذى يدل على رقى الأمة وتحضرها وتمدهنها وتمسكها بأخلاق القرآن الكريم .

يقول شوقى:

إنما الأمم الأخلاق ما بقيت فان هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا

وعن أبى قتادة -رضي الله عنه - قال رجل : يا رسول الله ، أرايت ان قتلت في سبيل الله أنكفر عنى خطاياى؟ قال رسول الله - ﷺ -: نعم ، إن قُتِلتَ وانت صابر محتسب ، مقبل غير مدبر ثم قال : كيف قلت ؟ فأعاد . قال : نعم إلا الدين ، فان جبريل أخبرنى بذلك " (٢) .

وفي رواية أخرى : " يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين " (٣) .

وعن أبى الدرداء - رضي الله عنه - " إنه كان يقف حين ينتهى الى الدرب فى ممر الناس الى الجهاد ، فينادى نداءً يسمع الناس : يا أيها الناس من كان عليه دين بطنى انه أصيب فى وجهه هذا لم يدع له وفاء فليرجع ولا يتبعنى ، فإنه لا يعود كفافاً " هذا ولقد استهان المسلمون بالقروض ، والديون ، فاقترضوها لارضاء غرائزهم ، وتحقيق مطامعهم ، والجرى وراء شهواتهم وملذاتهم وغواياتهم ، واقترضوا الأموال الطائلة من اليهود والنصارى بالربا الذى أحله بعض العلماء ناسين الوقوف بين يدى الله - سبحانه - فارضوا الحكام بسخط الله ، وكان واجباً أن يرضوا ربهم بسخط حاكمهم ، وهو محرم تحريماً بائناً ،

1 - رواه البخارى .

2 - رواه مسلم .

3 - رواه مسلم .

وجازما قاطعا ، فماذا يقول هؤلاء العلماء الذين حللوا الربا ، وارخوا العنان للناس في أكله ، وألقوا الحبل على الغارب ناسين أو متناسين لقاء الله - عز وجل - ماذا يقولون لله حين يلقونه وهم وقوف في عرصات القيامة ، والحكم هو الله ، والخصم لهم رسول الله .

يا من تمتع بالدينيا وزينتها ولا تنام عن اللذات عيناه

أفانيت عمرك فيما ليس تدركه تقول لله ماذا حين تلقاه

وكان من آثار الاقتراض من اليهود والنصارى بالربا المحرم أن هزموا ونكبوا نكبات جائحة في ديارهم وأموالهم ، وهزموا هزائم منكرة في جميع الميادين السياسية ، والاقتصادية ، وغيرها وما ذلك إلا لأنهم تواكلوا ، واستندوا الى عدوهم ، وعدو دينهم الذى يريد أن يستاصل شاققتهم ، ويقضى على خضرائهم ، ولولا سياط القانون لضاعت حقوق الناس .

أن الله - عز وجل - يحب الأوفياء من عباده ، وما أهلك القرى الظالمة إلا بعد أن قيل في أهلها ﴿ وَمَا جَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِن جَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ ﴾ [سورة الأعراف: ١٠٢] .

ديكم الإسلام بتعاليمه الراقية ، وأخلاقه العظيمة ، التى تحفظ حقوق الناس مسلمين وغير مسلمين ، وهذه هى الأخلاق فى القرآن الكريم .<sup>(١)</sup>

1 - تفسير ابن كثير الدمشقى ج ٢ ص ٢، ٣ وما بعدهما ،

□ فى ظلال القرآن الامام الشهيد سيد قطب ج ١ ص ٣١٦ .

□ تفسير الطبرى .

□ تفسير القرطبى .

□ روح المعانى .

□ تفسير المراعى .

□ التفسير الكبير - مفاتيح الغيب .

□ تفسير النسفى .

□ الكشاف للزمخشرى .

□ لطائف الاشارات للامام القشبرى .

□ خلق المسلم للمغفور له - باذن الله تعالى - الشيخ محمد الغزالى ص ٤٩ وما بعدها بتصرف .

□ صحيح مسلم .

□ صحيح البخارى .

□ سند ابن ماجة .